## الجريدة الرسمية



ا مُحكور المركز الله من المنهاد وزارة الطاقة و المياه الوزيس

Decision no 3 d/m
Dated 3 April 2020

Postponing the Deadline of submission of Lebanon's Second Offshore
Licensing Round Applications and amending some articles of the Decision no. 1 d/m dated 10/06/2019 and published in the Official Gazette issuance no. 30 dated 13/06/2019

The Minister of Energy and Water:

Pursuant to the Law no. 132 dated 24/08/2010 (Offshore Petroleum Resources Law), especially article 9 and article 18 paragraph 2,

Pursuant to the Law no.84/2018 (Enhancing Transparency in the Petroleum Sector),

Pursuant to the Decree no. 43 dated 19/01/2017 (Tender Protocol and the Model of Exploration and Production Agreement),

قرار رقم ٢ ق/و تاريخ ٣ نيسان سنة ٢٠٢٠ تأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية وتعديل

المنشور في الجريدة الرسمية عدد ٣٠ تاريخ المنشور في الجريدة الرسمية

بعض مواد القرار رقم ١ ق/و تاريخ ٢٠١٩/٦/١٠

إنّ وزير الطاقة والمياه:

بناءً على القانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (قانون الموارد البترولية في المياه البحرية) ولا سيما المادة ٩ والفقرة الثانية من المادة ١٨ منه،

بناءَ على القانون رقم ١٠١٨/٨٤ (قانون دعم الشفافية في قطاع البترول)،

بناءً على المرسوم رقم ٣٤ تاريخ ١٠/١/١١ (مرسوم دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج)، Pursuant to the Decree no. 4918/2019 dated 31/05/2019 (Decree amending the Decree no. 43 dated 19/1/2017 Tender Protocol for the Pre-Qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements) especially article 4.1 of the Tender Protocol,

بناءً على المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٩ (المرسوم التعديلي للمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ وأموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج) لا سيّما المادة ١٤،٤ من دفتر الشروط،

Pursuant to the Council of Minister's Decision no. 42 dated 4/4/2019 (Approval of Launching Lebanon's Second Offshore Licensing Round).

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٢ تاريخ ٤/٢٠١٩ (الموافقة على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللينانية).

Pursuant to the Minister of Energy and Water's Decision No. 1 d/m dated 10/06/2019 (The Launching of Lebanon's Second Offshore Licensing Round and determination of some related procedures),

بناءً على قرار وزير الطاقة والمياه رقم ١ ق/و تاريخ ، ٢٠١٩/٦/١ (إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللينانية وتحديد بعض الإجراءات العائدة لها)،

Pursuant to the Decree no. 6198 dated 15/03/2020 (Declaring general mobilization to counter the spread of the Corona virus),

بناءً على المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥ (اعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا)،

Pursuant to the Decree no. 6209/2020 (Extension of the declaration of general mobilization to counter the spread of the Corona virus),

بناء على المرسوم ٢٠٢٠/٦٢٠٩ (تمديد إعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا)، Pursuant to the recommendation of the Lebanese Petroleum Administration no. 3/2020 in accordance with its letter no.6/h sent to the Minister of Energy and Water and dated 2/04/2020.

بناءً على توصية هيئة إدارة قطاع البترول رقم ٣/ت.ع/٢٠٢٠ بموجب كتابها إلى وزير الطاقة والمياه رقم ٧/ه تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢،

Whereas the Ministry of Energy and Water and the Lebanese Petroleum Administration have previously postponed Lebanon's Second Offshore Licensing Round upon the request of international petroleum companies in order to allow them to pursue administrative, technical and financial preparations stipulated in the Tender Protocol for the Pre-Qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements issued by the Decree no. 4918/2019,

لما كانت وزارة الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول قد سبق وأجَلت الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية بناء على طلبات تلقّتها من شركات بترول عالمية لاستكمال التحضيرات المتعلّقة بإعداد طلبات الاشتراك في دورة التراخيص، وذلك إفساحًا في المجال أمام شركات البترول العالمية لاستكمال التحضيرات الإدارية والتقنية والمالية المنصوص عليها في دفتر الشروط للتأهيل المسبق المشركات ولمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨،

Whereas the whole world is witnessing a paralysis in the work of international companies at all levels, including the international petroleum companies invited to participate in the Second Licensing Round, due to the state of the global epidemic caused by the Corona virus, as it is not possible to expect a date to control

ولمّا كان العالم أجمع يشهد شللاً في أعمال الشركات العالمية على جميع الأصعدة ومن ضمنها شركات البترول العالمية المدعوة للاشتراك في دورة التراخيص الثانية وذلك بفعل حالة انتشار الوباء العالمي الذي تسبب به فيروس كورونا، حيث لا يمكن توقع موعد السيطرة على هذا الوباء والعودة الى الأوضاع الطبيعية،

this epidemic and return to normal conditions.

of public mobilization announced by the Council of Ministers in accordance with its decision No. 1 dated 15/03/2020 declaring general mobilization to counter the spread of the Corona virus, and given the implications of this decision on the work of public institutions which were not exempted from the measures taken throughout the duration of the state of mobilization in the country,

ولمّا كان والواقع هذا من الضروري تأجيل مرّة أخرى الموعد | Whereas it is necessary to postpone the النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية | Deadline of submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications due to the fact that it is no longer possible for international companies that will conduct exploration activities to meet the deadlines stipulated in article 4.1 of the Tender Protocol in case the Deadline of Submission of Licensing Round Applications remains on the 30th of April 2020.

ولمَا كانت البلاد تشهد حالة التعبثة العامة التي أعلنها | Whereas the country is witnessing a state مجلس الوزراء بموجب المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٥ / ٢٠٢٠/٣/١٥ (إعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا) والمرسوم رقم ٢٠٢٠/٦٢٠٩ (تمديد إعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا) ونظرًا لتداعيات حالة التعبئة العامة على عمل المؤسسات العامة التي لم تُستثنَ بموجبه من الاجراءات المتخذة طيلة مدة حالة التعبئة في البلاد،

> في المياه البحرية اللبنانية، حيث أن المهل المحددة في المادة ٤٠١ من دفتر الشروط بات من الصعب الالتزام بها من قبل الشركات العالمية المنقبة عن البترول في حال بقى الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص كما هو محدد الان في ٣٠ نيسان ٢٠٢٠

Whereas such postponement serves the interest of the Lebanese State,

ولمًا كان هذا التأجيل يقع في مصلحة الدولة اللبنانية،

#### Decides the following:

#### يُقرّر ما يلي:

#### Article 1:

# The deadline of submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications is postponed until the 1/6/2020 inclusive.

#### المادة الأولى:

يُؤجّل الموعد النهائي لتقديم طليات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية إلى ٢٠٢٠/٦/١ ضمناً.

#### Article 2:

Article 3 (Deadline for submission of Licensing Round Applications) of Decision no. 1 d/m dated 10/06/2019 is amended to read as follows:

Companies interested in participating in the Second Licensing Round shall submit Licensing Round Applications to the Minister of Energy and Water and the Lebanese Petroleum Administration (LPA) as per the procedures defined in the Tender Protocol For the Pre-Qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements issued by decree no. 4918 dated 31/05/2019 (Decree amending the decree no. 43 dated 19/01/2017) before 4 pm Beirut Time of Monday 1/6/2020.

#### المادة الثانية:

تُعدّل المادة الثالثة (الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص) من القرار رقم ١ ق/و تاريخ ٢٠١٩/٦/١٠

على الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص النانية أن تتقدم بطلبات الاشتراك في دورة التراخيص إلى وزير الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول وفقاً للإجراءات المحددة في دفتر الشروط للتأهيل المسبق للشركات ولمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بموجب المرسوم ١٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٧ (المرسوم التعديلي للمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٧)، وذلك قبل الساعة الرابعة بتوقيت بيروت من بعد ظهر يوم الاثنين الموافق فيه تاريخ ٢٠١٧/١/١٠

#### Article 3:

Article 5 (Payment of Retrieval Fee) of Decision no. 1 d/m dated 10/06/2019 is amended to read as follows:

1- The form (Payment of the Retrieval Fee) attached as an annex to this decision is deemed to be a proof of payment of the Retrieval Fee stipulated in article 26 of the Decree no. 10289/2013 amended by the Decree no. 1177/2017 and in article 11 of Tender Protocol For the Pre-Qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements issued by the Decree no. 4918 dated 31/05/2019 (Decree amending the Decree no. 43 dated 19/1/2017), provided that such form will be accompanied by the Central Bank of Lebanon receipt notice sent by the Ministry of Finance evidencing the transfer of payment of the Retrieval Fee to the Public Treasury Account - Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon. The form annexed to this decision is available on the LPA website as part of the documents available to companies and can be downloaded through the Company Portal.

#### المادة الثالثة:

تُعدّل المادة الخامسة (تسديد رسم سحب الطلب) من القرار رقم ١ ق/و تاريخ ٢٠١٩/٦/١٠ لتصبح كالتالي:

1- يُعتمد النموذج المرفق بهذا القرار كإثبات لتسديد رسم سحب طلب المزايدة المنصوص عليه في المادة ٢٦ من المرسوم رقم ٢٩ ١٠١/١٠٢ المعدّل بموجب المرسوم رقم المرسوم رقم ٢٠١٧/١١٧٧ والمادة ١١ من دفتر الشروط المتأهيل المسبق للشركات ولمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بموجب المرسوم ٢٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٧ (المرسوم التعديلي للمرسوم للمرسوم رقم ٣٣ تاريخ ٢٠١٧/١٠١٠)، على أن يقترن بإشعار مصرف لبنان المرسل من قبل وزارة المالية المثبت لتحويل الرسم إلى حساب الخزينة العامة وزارة المالية لدى مصرف لبنان.

يكون النموذج المرفق بهذا القرار مترفراً على الموقع الإلكتروني لهيئة إدارة قطاع البترول من ضمن المستندات المتاحة للشركات والتي يمكن تنزيلها من ال Portal.

2- Individual companies (refer to the provisions of the Tender Protocol about "Individual Company") willing to retrieve the Licensing Round Application shall submit the form specified in paragraph 1 of this article to the LPA manually or electronically.

٣- تقدّم شركات النفط والغاز المنفردة (تُراجع أحكام دفتر الشروط بخصوص "الشركة المنفردة") التي ترغب في سحب طلب الاشتراك في دورة التراخيص الثانية النموذج المحدد في الفقرة الأولى من هذه المادة إلى هيئة إدارة قطاع البنرول يدويًا أو الكترونيًا.

Form an Application Number and shall date it, stamp it and return it back to the companies manually or electronically.

3- The LPA shall give the Retrieval Fee على هيئة إدارة قطاع البترول أن تعطى نموذج هذا الطلب رقمًا يُسمّى "رقم الطلب" ( Application Number) وأن تؤرّخه وتؤشر عليه وتعيده إلى الشركات يدوياً أو إلكترونياً.

4- Individual companies shall proceed with | على الشركات المنفردة أن تقوم بتسديد رسم سحب the payment of the Retrieval Fee according to the payment information set in the form. Upon payment of the Retrieval Fee, the Ministry of Finance will provide the companies, via e-mail, with the Central Bank of Lebanon receipt notice evidencing the payment of the Retrieval Fee to the Public Treasury Account - Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon in addition to the Swift Paper.

الطلب وفقأ للمعلومات المتعلقة بتسديد الرسم والمحددة في

عند تسديد رسم محب الطلب، تزود وزارة المالية الشركات، بواسطة البريد الإلكتروني، بإشعار مصرف لبنان الذي يثبت تسديد رسم سحب الطلب إلى حساب الخزينة العامة - وزارة المالية لدى مصرف لبنان بالإضافة إلى نسخة عن التحويل المصرفي Swift Paper.

Lebanese Petroleum Administration

o- على الشركات المنفردة أن تقدّم لهيئة إدارة قطاع | 5- Individual companies shall submit to the البترول الإشعار المثبت لتسديد رسم سحب الطلب المرسل

notice evidencing the payment of the Retrieval Fee sent by the Ministry of Finance accompanied with the form specified in paragraph 1 of this article, and the LPA shall then provide the companies with the technical information to download the Licensing Round Applications and the Digital Atlas GIS Package.

من قبل وزارة المالية مرفقاً بالنموذج المحدد في الفقرة الأولى من هذه المادة، وبناءً على ذلك، تزود هيئة إدارة قطاع البترول الشركات بالمعلومات التقنية الآيلة إلى تنزيل طلبات الاشتراك في دورة التراخيص وحزمة بيانات .Digital Atlas GIS

Retrieval Fee (25/05/2020) shall be considered the latest date for value date of the transfer of the Retrieval Fee payment to the Public Treasury Account - Ministry of | Finance at the Central Bank of Lebanon. Therefore, care shall be taken to allow enough time to execute the transfer procedures before this date.

6- The deadline for payment of the معتبر الموعد النهائي لتسديد رسم سحب الطلب (الموافق فيه ٢٠٢٠/٥/٢٥) الموعد النهائي لتاريخ حق (Value date) تحويل رسم سحب الطالب إلى حساب الخزينة العامة – وزارة المالية لدى مصرف لبنان. وبالتالي يقتضى التنبه إلى مباشرة إجراءات التحويل قبل مدة كافية من هذا التاريخ.

#### Article 4:

### يُطبّق الجدول الزمني الاستدلالي والمهل الواردة فيه |The indicative timetable and the deadlines stipulated in article 4.1 of the Tender Protocol issued by Decree 4918 dated 31/05/2019 shall apply in accordance with the new date of Submission of Licensing Round Applications (1/6/2020).

#### المادة الرابعة:

المنصوص عليه في المادة ٤,١ من دفتر الشروط الصادر بموجب المرسوم ٤٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٩ بما يتوافق مع الموعد الجديد لتاريخ انقضاء مهلة تقديم الطلبات (1/5/.7.7).

#### Article 5:

Articles 3 and 5 of Decision no. 1 d/m dated 10/06/2020 and published in the Official Gazette issuance no. 30 dated 13/06/2019 are cancelled and articles 1, 2, 4 and 6 of the above mentioned Decision remain applicable and in force.

#### المادة الخامسة:

تُلفى المادّتان الثالثة والخامسة من القرار رقم ١ ق/و تاريخ ٠ ١٩/٦/١٠ المنشور في الجريدة الرسمية عدد ٣٠ تاريخ ۲۰۱۹/۰٦/۱۳ وتبقى المواد ٦٠٤،٢٠١ من القرار المذكور أعلاه سارية المفعول ومستوجبة التطبيق.

#### Article 6:

يُلغى قرار وزير الطاقة والمياه رقم ١٠ ق/و تاريخ ١٠ The Decision of the Minister of Energy and Water no. 10 d/m dated 10/1/2020Postponing the Deadline of submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications and amending some articles of the Decision no. 1 d/m dated cancelled shall be 10/06/2019 replaced by the present decision.

#### المادة السادسة:

كانون الثاني ٢٠٢٠ تأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية وتعديل بعض مواد القرار ١ ق/و تاريخ ٢٠١٩/٦/١٠ ويُستعاض عنه بالقرار الحالي.

#### Article 6:

This Decision shall be published in the Official Gazette and on the LPA website and shall be notified to the Council of Ministers for review in accordance with paragraph 2 of article 18 of the Law no. 132/2010.

المادة السابعة:

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لهيئة إدارة قطاع البترول.ويبلغ إلى مقام رئاسة مجلس الوزراء للاطلاع عليه عملاً بأحكام الفقرة الثانية من المادة ١٨ من القانون ٢٠١٠/١٣٢

The Minister of Energy and Water

Raymond Ghajar

وزير الطاقة والمياه ريمون غجر Republic of Lebanon الجمهورية اللبنانية Ministry of Energy and Water وزارة الطاقة والمياه Lebanese Petroleum Administration مبنة إدارة قطاع البكرول Second Offshore Licensing Round فورة التراخيص الثقية في المياه البحرية



#### طلب تسديد رسم سحب طلب الاشتراك في دورة التراخرص Retrieval Fee Form

The Company undertakes to pay the Retrieval Fee of 50,000 USD Activities Regulations) to participate in the Second Offshore Licer	as specified by Art nsing Round in Leba	ticle 26 of Decree No 102 mon and to bid on one of	289/2013 (Petroleum the open blocks.	
دد بموجب المادة 26 من المرسوم 10289/2013 (الأنظمة والقواعد المتعلقة بالأنشطة هذة من الرقع المطروحة للمزايدة	، الف دولار أميركي) والمد غان والمزايدة على رقعة وا	ايدة البشغ //50,000/د.أ (خمسور نيمس الثانية في العياه البحريّة في لي	تتمهد المُدركة بنفع رسم سعنب طلب المزا البترولية) وذلك للاشتراك في دورة التراء	
STEP 1: Company Information (to Be Completed by the Company)		ة (يتم ملؤها من قبل الشركة)	المرحلة الأولئ معلومات عن الشركا	
INDIVIDUAL COMPANY NAME أسم الشركة المنقردة	A CARACAMAN COLOR SPECIAL COLOR	er i de la compresión d		
المفوض بالتوقيع عن الشركة AUTHORISED SIGNATORY البريد الالكتروني للمرسل SENDER EMAIL تاريخ تقديم الملك DATE SUBMITTED	***************************************			
* **	***************************************	;	· · ·	
الثوثيع و الختم SIGNATURE AND STAMP				
STEP 2: Application Number (Provided by LPA)	\$ 10 min 6	من قبل هيئة إدارة قطاع البترول	المرحلة الثقية: رقم الطلب (يتم منحه	
رقم الطلب APPLICATION NUMBER		2019-LBN-LR2-		
APPLICATION NUMBER VALIDATION DATE			•••	
SIGNATURE AND STAMP التوقيع و المنت			***	
STEP 3: Payment (Email Address to be Filled by the Company)  PAYMENT INFORMATION المطومات المتطومات		لشركة بريدها الإلكتروني)	المرحلة الثائلة: تستيد الرسم (تملأ ا	
AMOUNT کیمة الرسم	• • • •		50,000 USD	
BENEFICIARY without			Ministry of Finance	
ADDRESS العثول		Riad El Soleh Square, Beirut, Lebanon		
اله Number رگم لیدان		Central Bank of Lebanon		
ر من السويفت SWIFT CODE		LB 23 0999 0000 0001	1 0027 0036 1115	
REMITTANCE INFORMATION معلومات متعلقة بالتحويل		BOLCLBBXFXD		
Casto Costa Do Costa Hallock Say, and		with decree 10289/20	Fee - LR2 - In accordance	
البريد الالكتروني للمرميل SENDER EMAIL		with decise 10203/20	)13 	
المرجم العائد للمُزيبل SENDER'S REFERENCE	(to be filled)	***************************************	**************************************	
الفريقي المناسبة المرتبي المدادة المدادة المدادة		2019-LBN-LR2-	······································	
Payment due is net of any fees or taxes and latest value date to be ایل 2020 شمناً.		لل من الرسوم أو الطنزانب وأن	يچپ أن يمندد الرسم يشكل صافي خ	
STEP 4: LPA Approval (to Be Filled by LPA)	البيئة)	تطاع البترول إرتم ملزها من قبل	المرحلة الثقلة: مواقعة هيئة إدارة ا	
مرجع ابصال مصرف لبنان BDL RECEIPT NOTICE				
تاريخ حق التحويل الى وزارة العائبة PAYMENT VALUE DATE				
APPLICATION APPROVAL DATE			**	

OLR2-5F-1 - 4 - 02-04-2020